لما انفتحت الواو ؟ وكذلك قولهم : تروح الماء وغيره إذا تغيرت ريحه . وفي هذا الحديث من الفقه أنه رخص في المسك أن يكتحل به ويتطيب به ; وفيه أنه [كرهه للصائم وإنما وجه الكراهة أنه ربما خلص إلى الحلق وقد جاء في الحديث الرخصة فيه وعليه الناس ; وأنه -] لا بأس بالكحل للصائم .

شرق وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام / لعلكم ستُدرِكون 39 / الف أقواما يؤخرون الصلاة إلى شَرَق الموتى فصلوا الصلاة للوقت الذي تعرفون ثم صلوها معهم . أما قوله : يؤخرون الصلاة إلى شَرَق الموتى فإن ذلك في تفسيرين : أحدهما [يروى -] عن الحسن بن محمد ابن الحنفية قال أبو عبيد : سمعت مروان الفزاري يحدثه عنه أنه سئل عن ذلك فقال : ألم تر إلى الشمس إذا ارتفعت عن الحيطان وصارت بين القبور كأنها لجة ؟ فذلك شرق الموتى ; .

سبح قال أبو عبيد : يعني أن طلوعها وشروقها إنما [هو -] تلك